

[95-4201] هل يجوز لمن قد صلى الفرض جماعة أن يصلي مع آخر قد فاتته الجماعة، وتكون له نافلة؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة صلت الفجر ثم طلب منها زوجها ان تصلي معه مرة اخرى لانه وجد ان الصلاة قد فاتته مع الجماعة في المسجد فهل تصلي معه ام لا؟ لانها قد صلت الفجر وهذا وقت نهى. يجوز للانسان الذي صلى - 00:00:00 ان يصلي مع من فاتته الصلاة يكن نافلة له. يكون هذا نافلة له للرجال والنساء. نعم - 00:00:20